



Distr.  
LIMITED

FCCC/SBSTA/2007/L.18/Add.1  
10 December 2007

ARABIC  
Original: ENGLISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

الدورة السابعة والعشرون

بالي، ٣-١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧

البند ٩ (ب) من جدول الأعمال

القضايا المنهجية في إطار بروتوكول كيوتو

آثار التغيرات المحتملة للحد المقرر لأنشطة مشاريع التحريج

وإعادة التحريج الصغيرة في إطار آلية التنمية النظيفة

### آثار التغيرات المحتملة للحد المقرر لأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج الصغيرة في إطار آلية التنمية النظيفة

مشروع استنتاجات مقترح من الرئيس

إضافة

توصية الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

قررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية، في دورتها السابعة والعشرين، توصية مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو باعتماد مشروع المقرر التالي في دورته الثالثة:

مشروع مقرر -/م أ-٣

### آثار التغيرات المحتملة للحد المقرر لأنشطة مشاريع التحريج وإعادة التحريج الصغيرة في إطار مشاريع آلية التنمية النظيفة

إن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو،

إذ يشير إلى المقررين ٥/م أ-١ و ٦/م أ-١،

وإذ يشير إلى الفقرة ٢٧ من المقرر ١/م أ-٢،

يقرر إعادة النظر في حدود أنشطة المشاريع الصغيرة للتحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية  
النظيفة المشار إليها في الفقرة ١ "١" من مرفق المقرر ٥/م أ-٥ على النحو التالي:

"أنشطة المشاريع الصغيرة للتحريج وإعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة" هي تلك  
الأنشطة التي يتوقع أن تؤدي إلى حجم صاف لإزالة غازات الدفيئة البشرية المنشأ بواسطة  
المصارف يقل عن ١٦ كيلوطن من ثاني أكسيد الكربون سنوياً والتي يضعها أو ينفذها  
المجتمعات والأفراد محدودو الدخل وفقاً لما يقرره الطرف المضيف. وإذا ما أدى نشاط مشروع  
صغير للتحريج أو إعادة التحريج في إطار آلية التنمية النظيفة إلى حجم صاف لإزالة غازات  
الدفيئة البشرية المنشأ بواسطة المصارف يزيد على ١٦ كيلوطن من ثاني أكسيد الكربون سنوياً،  
فإن الفئات في عمليات الإزالة لا يمنح وحدات تخفيض معتمد مؤقتة أو وحدات تخفيض معتمد  
طويلة الأجل".

-----